

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات السمسرة في الاوراق المالية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٥٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

- المادة (١):** الموافقة على الغلق النهائي لفرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة أمان لتداول الأوراق المالية الكائن في (٢٨ شارع قناة السويس برج السبع الدور الأول علوى - المنصورة - محافظة الدقهلية) والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك
- المادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران
٤٦٠٧٦

عليه